



قرار

لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة

رقم 14 - 2020 صادر في 09 سبتمبر 2020

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة)
بالمديرية الإقليمية لشتوكة أيت باها

مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة

- بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء؛
- بناء على القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما وقع تغييره وتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.854 بتاريخ 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي لموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتميمه، ولاسيما المادة 90 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 16-09 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، ومصالحها الإقليمية، كما وقع تتميمه؛
- وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رقم 460.18 الصادر في 12 فبراير 2018 بتفويض بعض الاختصاصات للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

قرر ما يلي:

المادة الأولى :

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) إقليمي(ة) بالمديرية الإقليمية لشتوكة أيت باها التابعة للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة.



المادة 2 :

يجب على المرشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه أعلاه، أن يكون:

- مرتبًا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي ماثلة؛
 - حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
 - متوفرا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم؛
 - قد مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
 - قد قضى ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.
- كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور، الموظفون المرسمون المزاولون لمهام رئيس قسم، شريطة قضاهم ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.

المادة 3 :

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي (ة)، في خمس (5) نظائر من الوثائق التالية :

1. طلب خطى للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة ويتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح (ة) ورأي الرئيس(ة) المباشر(ة) حول كفاءة المعنى(ة) بالأمر؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
3. السيرة الذاتية للمرشح(ة)، وفق النموذج رفقته، معبة وموثقة من طرف المرشح(ة) ومتضمنة لصورته الفوتوغرافية على أن تكون حديثة العهد؛
4. نسخة من الشهادة أو الدبلوم الحصول عليه والذي يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية ثبتت الوضعية الإدارية للمرشح(ة)؛
6. شهادة إدارية ثبتت خلو ملف المرشح(ة) من أي عقوبة تأديبية؛
7. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتتوفر المرشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛
8. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المرشح(ة) في شأن تدبير المديرية الإقليمية المرشح لها وتطويرها والرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المسندة للمديريات الإقليمية بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة.

المادة 4 :

يتولى المدير(ة) الإقليمي (ة) القيام بالمهام المحددة بموجب القرار المشار إليه أعلاه، ويتعلق الأمر بـ :

- إعداد الخطط التنظوي للإقليم في مجال التعليم الأولى والابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، انطلاقا من الخططات والتوجهات التي تحددها الأكاديمية بشكل يراعي الخصوصيات المحلية والإقليمية؛

- إعداد الخريطة المدرسية الإقليمية، وبرمجة حاجيات الإقليم من البناءات والتجهيزات المدرسية والموارد البشرية والمالية والمادية؛
 - تنفيذ وتتبع البرامج الميدانية الخاصة بمحاربة الأمية وبالتربيـة غير النظامية؛
 - تمثيل المصلحة الإقليمية إزاء كل شخص ذاتي أو معنوي على مستوى الإقليم؛
 - الإشراف على المصالح الإدارية ومؤسسات التعليم التابعة لدائرة التفؤـد الترابي للمصلحة الإقليمية مع العمل على انتهاجـاً على محيطها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في إطار الجماعات الترابية؛
 - تتبع وتقويم العمل التربوي في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية على المستوى الإقليمي؛
 - تنمية مبادرات الشراكة والتعاون على المستوى الإقليمي أو المحلي.

وبصفة عامة، يتولى المدير(ة) الإقليمي(ة) ممارسة الاختصاصات المفوضة إليه من طرف مدير الأكاديمية الجهوية للتربيـة والتكوين:

: 5 المادّة

سحب ملفات الترشيح ابتداء من يوم الخميس 10 سبتمبر 2020 من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة: <http://aref-sm.men.gov.ma>

المادة 6:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل من قبل المعنى شخصياً أو من ينوب عنه بعد إدلائه بتوكيل مصادق عليه، في خمسة (05) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم الأربعاء 16 سبتمبر 2020 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال ليوم الأربعاء 30 سبتمبر 2020 ، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة 7

تحدد، بموجب قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولى للمترشحات والمترشحين، و إجراء المقابلات معهم.

المادة 8:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة وعلى الموقع الإلكتروني لهذه الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma

حرر في أكادير بتاريخ: 09 سبتمبر 2020

A circular seal with the text "المجلس الأكاديمي الوطني" at the top and "جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية" at the bottom. The center contains a stylized logo.